



المفوضية الوطنية العليا للانتخابات

مجلس المفوضية

التاريخ:

الرقم الإشاري:

المفوضية الوطنية العليا للانتخابات

قرار رقم (73) لسنة 2012 ميلادية

بشأن نشر أسماء المرشحين الأفراد وقوائم الكيانات السياسية

مجلس المفوضية

بعد الأطلاع

- على الإعلان الدستوري المؤقت الصادر في 3 أغسطس 2011 ميلادية وتعديلاته.
- وعلى القانون رقم 3 لسنة 2012 ميلادية بشأن إنشاء المفوضية الوطنية العليا للانتخابات.
- وعلى القانون رقم 4 لسنة 2012 ميلادية بشأن انتخاب المؤتمر الوطني العام.
- وعلى القانون رقم 14 بشأن تحديد الدوائر الانتخابية الخاصة بانتخاب المؤتمر الوطني العام
- وعلى البيان الصادر عن مجلس المفوضية الوطنية العليا للانتخابات بشأن تمديد الفتر
- وعلى قرار مجلس المفوضية رقم (38) لسنة 2012م بشأن اعتماد لائحة تسجيل المرشحين.
- وعلى ما قرره المجلس في اجتماعه الرابع والعشرين بتاريخ 2012/5/21 ميلادية.

قرار:

مادة (1)

نشر أسماء المرشحين الأفراد وقوائم الكيانات السياسية والمبنية في مركز الدائرة الانتخابية المسجل بها، وذلك خلال الفترة من 23 مايو إلى غاية 24 مايو 2012 ميلادية





المفوضية الوطنية العليا للانتخابات

مجلس المفوضية

التاريخ:

الرقم الإشاري:

مادة (2)

يحق لكل ذي مصلحة الطعن في القوائم المبدئية لأسماء المرشحين أمام قاضي الأمور الواقية للمحكمة الجزئية الواقعة في نطاق اختصاصها مراكز التسجيل خلال (48) تمنية وأربعون ساعة من تاريخ حصول الواقعة محل الطعن.

مادة (3)

للمفوضية حق النظر والبت في الطعون المتعلقة بالأخطاء المادية للمرشح في الأحوال الآتية:-

- (1) تسجيل بيانات المرشح بشكل خاطئ.
- (2) إذا كان المرشح مسجلًا أكثر من مرة.

مادة (4)

ينشر هذا القرار في الموقع الإلكتروني للمفوضية، وعلى المخاطبين بأحكامه تنفيذه.

نوري خليفة العبدالله

رئيس مجلس المفوضية

